

# نشرة إصدار

وضعت هذه النشرة على ذمة العموم بمناسبة فتح الاكتتاب في "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات" وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص الصادرة عنه للعموم

هذه النشرة والنظام الداخلي للصندوق يحتويان على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

## "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات"

### صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط

### موجه أساسا إلى المستثمرين المؤسسيين

خاضع لأحكام مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83-2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية  
ترخيص هيئة السوق المالية عدد 65-2016 بتاريخ 28 ديسمبر 2016.

العنوان: المربع الذهبي- حدائق البحيرة II – ضفاف البحيرة- 1053 تونس.  
المبلغ الأصلي : 100.000 دينار مقسمة إلى 100 حصة تبلغ قيمة الحصة الأصلية الواحدة 1000 دينار  
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم: 17 أفريل 2017

تأشير هيئة السوق المالية تحت عدد 0968 / 171 بتاريخ 12 افريل 2017، مسلفة طبقا للفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 الصادر في 14 نوفمبر 1994. لا تفيد هذه التأشير إعطاء أي تقييم لعملية الإصدار المقترحة. تم إعداد هذه النشرة من طرف مؤسسي الصندوق ويتحمل الموقعون عليها مسؤوليتها.  
تم منح هذه التأشير بعد التثبت من دقة وتناسق المعلومات المقدمة.

المؤسسون

شركة المستشارون الماليون العرب  
البنك العربي لتونس

الموزع

شركة المستشارون الماليون العرب

المتصرف

شركة المستشارون الماليون العرب

المودع لديه

البنك العربي لتونس

المسؤول عن الإعلام:

السيد فريد علي بن ابراهيم

مدير عام شركة المستشارون الماليون العرب

العنوان: المربع الذهبي حدائق البحيرة II – ضفاف البحيرة- 1053 تونس

الهاتف: 70 020 263

الفاكس: 70 020 279

البريد الإلكتروني: [benbrahim.ferid@afc.fin.tn](mailto:benbrahim.ferid@afc.fin.tn)

تم وضع هذه النشرة والنظام الداخلي للصندوق على ذمة العموم بدون مقابل لدى شركة المستشارون الماليون العرب وسيط بالبورصة الكائنة بنهج المربع الذهبي حدائق البحيرة II – ضفاف البحيرة- 1053 تونس. وبفرعها الكائن 4, نهج ابراهيم جفال-المنزه 4-1004 تونس.

## الفهرس

1. تقديم الصندوق المشترك للتوظيف..... 3
- 1.1. معلومات عامة ..... 3
- 2.1. المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره ..... 4
- 3.1. هيكله الحاملين الأولين للحصص ..... 4
- 4.1. مراقب الحسابات ..... 4
2. الخصائص المالية..... 5
- 1.2. الصنف ..... 5
- 2.2. توجهات التوظيف ..... 5
- 3.2. تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء للعموم..... 5
- 4.2. تاريخ دورية وطريقة احتساب قيمة التصفية ..... 6
- 5.2. أماكن وطريقة نشر قيمة التصفية ..... 8
- 6.2. ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء ..... 8
- 7.2. أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء..... 8
- 8.2. المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف ..... 9
- 3 طرق سير "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات " ..... 10
- 1.3. تاريخ افتتاح وختم السنة المالية ..... 10
- 2.3. قيمة التصفية الأصلية ..... 10
- 3.3. شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء ..... 10
- 4.3. أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف ..... 11
- 5.3. توزيع حصص الأرباح ..... 11
- 6.3. المعلومات الموضوعية على ذمة حاملي الحصص والعموم..... 11
- 4 معلومات متعلقة بالمتصرف و المودع لديه والموزع ..... 12
- 1.4. طريقة تنظيم التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات " ..... 12
- 2.4. تقديم طرق التصرف ..... 12
- 3.4. وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف ..... 13
- 4.4. طرق تأجير المتصرف ..... 13
- 5.4. تقديم الإتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه ..... 14
- 6.4. طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء ..... 15
- 7.4. طرق التسجيل في الحساب ..... 15
- 8.4. أجل الدفع ..... 15
- 9.4. طرق تأجير المؤسسة المودع لديها ..... 15
- 10.4. الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء..... 15
- 5 المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات..... 16
- 1.5. المسؤولون عن النشرة ..... 16
- 2.5. شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة ..... 16
- 3.5. المسؤول عن مراقبة الحسابات ..... 16
- 4.5. شهادة مراقب الحسابات ..... 17
- 5.5. المسؤول عن الإعلام ..... 17





## 1. تقديم الصندوق المشترك للتوظيف

## 1.1. معلومات عامة

التسمية	:	الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات
الصيغة القانونية	:	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية
الصف	:	مختلط
النوع	:	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية لرسملة النتائج
عنوان الصندوق	:	المربع الذهبي - حدائق البحيرة II - ضفاف البحيرة - 1053 تونس.
الغرض الاجتماعي	:	التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية للصندوق
التشريع المطبق	:	- مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية، - ترتيب هيئة السوق المالية المتعلق بمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وبالتصرف في محافظ الأوراق المالية لفائدة الغير المؤشر عليها بقرار وزير المالية المؤرخ في 29 أفريل 2010 كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة.
المقر الاجتماعي	:	المربع الذهبي - حدائق البحيرة II - ضفاف البحيرة - 1053 تونس.
المبلغ الأصلي	:	100.000 دينار مقسمة إلى 100 حصة بقيمة اسمية قدرها 1000 دينار للحصة الواحدة
تاريخ التكوين	:	21 فيفري 2017
مرجع الترخيص	:	ترخيص هيئة السوق المالية عدد 65 لسنة 2016 بتاريخ 28 ديسمبر 2016
المدة	:	5 سنوات ابتداء من تاريخ التكوين
النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية	:	الرائد الرسمي للجمهورية التونسية تحت عدد 43 بتاريخ 11 أفريل 2017
الباعثون	:	شركة المستشارون الماليون العرب - وسيط بالبورصة - و البنك العربي لتونس
المتصرف	:	شركة المستشارون الماليون العرب ، وسيط بالبورصة الكائنة بالمربع الذهبي - حدائق البحيرة II - ضفاف البحيرة - 1053 تونس.
المودع لديه	:	البنك العربي لتونس الكائن ب 9 نهج الهادي نويرة - 1001 تونس
الموزع	:	شركة المستشارون الماليون العرب ، وسيط بالبورصة الكائنة بالمربع الذهبي - حدائق البحيرة II - ضفاف البحيرة - 1053 تونس.
تاريخ فتح الاكتتاب للعموم	:	17 أفريل 2017

**2.1 المبلغ الأصلي ومبدأ تغييره**

حُدِد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات ب 100 000 دينار مقسما إلى 100 حصة بقيمة أصلية تساوي 1000 دينار للحصة الواحدة، تم اكتتابها وتحريرها بالكامل نقدا.

يمكن الترفيع في المبلغ الأصلي بإصدار حصص جديدة والتخفيض فيه بإعادة شراء من قبل الصندوق للحصص التي تم اكتتابها سابقا.

لا يجوز إعادة شراء الحصص المكتتبه سابقا إذا نزلت القيمة الأصلية للحصص المتداولة إلى خمسين ألف دينار (50.000 د). وإذا بقيت القيمة الأصلية لمجموع الحصص المتداولة مدة تسعين يوما دون مائة ألف دينار (100.000 د)، يتعين على المتصرف حلّ الصندوق.

**3.1 هيكله الحاملين الأولين للحصص**

النسبة	المبلغ بالدينار	عدد الحصص	التسمية الاجتماعية
50%	50.000	50	البنك العربي لتونس
50%	50.000	50	شركة المستشارون الماليون العرب
100%	100 000	100	المجموع

**4.1 مراقب الحسابات**

السيد محمود الزحاف عضو بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس.

**العنوان:** نهج البحيرة توبا- ضفاف البحيرة 1053- تونس

**الهاتف:** 71 962 514

**الفاكس:** 71 962 595

**البريد الإلكتروني:** [mahmoud.zahaf@zahaf.fin.tn](mailto:mahmoud.zahaf@zahaf.fin.tn)

**المدة النيابية:** السنوات المالية 2017 إلى 2019

## 2. الخصائص المالية

### 1.2 الصنف

" الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات " هو صندوق مشترك للتوظيف من الصنف المختلط لرسمة النتائج.

### 2.2 توجهات التوظيف

يتوجه "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات" إلى المستثمرين القابلين لنسبة مخاطر مرتفعة و مخصص اساسا للمستثمرين المؤسساتيين (كما ذكر في الفصل 39 من ترتيب بورصة الأوراق المالية) .

يهدف الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات على مدى الفترة الموصى بها للتوظيف بخمس سنوات إلى تحقيق مردود يفوق 33.82% أي بنسبة مردودية 6% في السنة مرسمة على خمس سنوات.

طبقا لخصائص حاملة الحصص يتم الاستثمار في الصندوق كما يلي:

- بنسبة من 60% إلى 80% من الموجودات في أسهم مدرجة بالبورصة،
- بنسبة من 0% إلى 20% من الموجودات في الرقاع ورقاع الخزينة القابلة للتنظير ورقاع الخزينة قصيرة المدى وشهادات الإيداع،
- بنسبة من 0% إلى 5% كحد أقصى من الموجودات الصافية في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية،
- بنسبة 20% من الموجودات في أموال سائلة وشبه سائلة.

بالنسبة للجزء المستثمر في الأسهم سيتميز التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف ب :

- ✓ استراتيجية لرصد اعتمادات متنوعة انطلاقا من نظام تنقية مرتكز على أساس عدة معايير اقتصادية و مالية موضوعية.
- ✓ مقارنة تقوم أولا على التحليل المالي المعمق للشركات. يهدف هذا التحليل إلى تحقيق تنقية ضيقة للقيم.

### 3.2 تاريخ فتح عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء للعموم

تنطلق عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء يوم 17 أفريل 2017.

تمتد مدة الاكتتاب لفترة أقصاها 3 اشهر من تاريخ فتح عمليات الاكتتاب للعموم و يتم استثمار الموجودات المكتتبه خلال هذه المدة طبقا لتوجهات التوظيف. وبذلك لا يمكن إصدار حصص جديدة بعد إقفال الاكتتابات. تحتفظ شركة المستشارون الماليون العرب بحق إقفال الاكتتابات قبل انتهاء اجل 3 اشهر إذا بلغت الموجودات مبلغا يعتبر معقولا. ويتم بذلك تعليق جميع عمليات الاكتتاب وإحداث الحصص منذ ذلك التاريخ الذي سيكون موضوع بلاغ يقع نشره للعموم في صحيفة يومية وفي النشرة الرسمية لهيئة السوق المالية و سوف تكون عمليات إعادة الشراء ممكنة بعد إقفال الاكتتابات.



## 4.2 تاريخ , دورية وطريقة احتساب قيمة التصفية

يتم احتساب قيمة التصفية مرة واحدة في الأسبوع وذلك كل يوم خميس على الساعة الخامسة مساءً، بالنسبة إلى العمل بنظام الحصتين وعلى الساعة الثانية بعد الزوال في فترة العمل بنظام الحصّة الواحدة وخلال شهر رمضان. وإذا لم يكن يوم الخميس يوم عمل، يقع ضبط قيمة التصفية في أول يوم موالي لتداول البورصة.

يقع ضبط قيمة التصفية للحصص بقسمة قيمة الموجودات الصافية للصندوق على عدد الحصص المتداولة عند التقييم. ويتم تقييم محفظة سندات الصندوق طبقاً للمعايير المحاسبية الجاري بها العمل و المضبوطة بقرار وزير المالية في 22 جانفي 1999 والمتعلق بالمصادقة على المعايير المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية، نخص بالذكر منها:

### تقييم الأسهم

تُقيّم الأسهم المدرجة بالبورصة بقيمة السوق. وتوافق قيمة السوق متوسط السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق.

عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجاه نحو الانخفاض مردّه الحفاظ على الانخفاض، أو اتجاه نحو الارتفاع مردّه الحفاظ على الارتفاع، يكون سعر التقييم المُطبّق هو عتبة الحفاظ على الانخفاض في الحالة الأولى وعتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة الثانية.

إذا لم يشكّل سند معين موضوع عرض وطلب طيلة عدد هام من الحصص المتتالية، ينبغي النظر في الجدوى من إبقاء السند بأخر سعر للتقييم. و يجب ذلك أيضاً عندما يتوقع أن يُؤثّر عدد السندات الممسوكة تأثيرها على التسعيرة بالنظر للكميات المتداولة عادة.

وعندما تبرز مقاييس السوق الموضوعية التخلّي عن هذا السعر كأساس للتقييم، يُوظّف تنزيل على آخر سعر بالبورصة للاقتراب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة لتداول السند. وعلى سبيل الذكر، يمكن أن يُعتمد هذا التنزيل في السعر على المقاييس التالية:

- احتمالات الطلب و / أو العرض على السند،
- القيمة الحسابية للسند،
- مردود السند،
- نشاط الشركة المُصدرة، ومستوى توزيع الأرباح،
- درجة انتشار السند،
- عدد السندات الممسوكة وسوابق التحويلات على السند.

### تقييم الحقوق المتّصلة بالأسهم

تُقيّم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة بالبورصة (حق الأفضلية في الاكتتاب وحق الإسناد) طبقاً لقواعد تقييم الأسهم، أي بقيمة السوق.

تقييم الرقاع والقيم المماثلة

تُقيم الرقاع والقيم المماثلة كسندات المستحقات المصدرة من قِبَل الخزينة والقابلة للتداول في الأسواق المالية:

- بقيمة السوق إذا كانت موضوع معاملات أو إذا سُعرت بالبورصة في تاريخ حديث.
- بالتكلفة المستهلكة إذا لم تكن موضوع معاملات أو لم تسعّر بالبورصة بثمن مغاير منذ تاريخ اقتنائها وذلك مع مراعاة توزيع كل تخفيض أو/و ترفيع منذ تاريخ الإقتناء على مدى الفترة المتبقية.
- بالقيمة الحالية إذا ما قُدّر أنه لا يمكن لقيمة السوق ولا للتكلفة المستهلكة أن تمثل أساسا معقولا لقيمة تحقيق السند وإذا بيّنت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية حسب الطريقة التحيينية هو المناسب.

من بين الأسباب التي يمكن أن تبرّر تقييم الرقاع أو سندات الدين المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية بالقيمة الحالية، يمكن ذكر التغيير ذي الدلالة في نسبة عائد التوظيفات المماثلة المصدرة حديثا.

إن الارتفاع في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى انخفاض في قيمة الرقاع أو سندات الدين المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة. في حين أن انخفاضاً في نسبة الفائدة يؤدي في الغالب إلى ارتفاع في قيمة الرقاع أو سندات المستحقات المصدرة من قبل الخزينة والقابلة للتداول في السوق المالية المصدرة حسب نسبة الفائدة القديمة.

يتمثل التقييم بالطريقة التحيينية في تحيين التدفقات النقدية المستقبلية المتولدة عن السند في تاريخ التقييم.

وبصفة عامة، يجب أن يرتكز التقييم حسب الطريقة التحيينية على الممارسات العملية و عرف المهنة بصورة تضمن تجانس القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وقابليتها للمقارنة.

توافق نسبة التحيين الواجب اعتمادها نسبة عائد التوظيفات المصدرة حديثا المماثلة من حيث المرودود والمخاطرة.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية

يتم تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية بأحدث قيمة تصفية.

تقييم التوظيفات النقدية

تقيم التوظيفات النقدية في تاريخ الإقفال بالقيمة الاسمية مع طرح الفوائد المحتسبة مسبقا وغير المستحقة.



## 5.2 أماكن وطريقة نشر قيمة التصفية

يقع تعليق قيمة التصفية الأسبوعية كل أيام العمل بالبورصة من يوم الاثنين إلى غاية يوم الجمعة، باستثناء حالة استحالة قانونية و/أو ظروف استثنائية، وذلك بالمقر الاجتماعي لشركة " المستشارون الماليون العرب " وسيط بالبورصة (المربع الذهبي حدائق البحيرة II – ضفاف البحيرة – 1053 تونس) ولدى فرعها الكائن ب 4, نهج ابراهيم جفال-المنزه 4-1004 تونس. كما يقع إدراجها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.

في كل بلاغ يقع الإشارة فيه إلى قيمة التصفية، ينبغي على المتصرف الإشارة أيضا إلى قيمة التصفية السابقة.

## 6.2 ثمن الاكتتاب وإعادة الشراء

يساوي ثمن الاكتتاب القيمة الأصلية خالية من أي مصاريف إضافية.

يساوي ثمن إعادة الشراء قيمة التصفية بعد طرح عمولة إعادة الشراء (حق الخروج) بالنسبة للذين يقومون بإعادة شراء جزء أو كل حصصهم قبل مرور انتهاء أربع (4) سنوات ابتداء من تاريخ الاكتتاب.

وتكون نسبة هذه العمولة كالآتي:

- 4% من قيمة التصفية في صورة إعادة الشراء في ظرف زمني أقل أو يساوي سنة ابتداء من تاريخ الاكتتاب.
  - 3% من قيمة التصفية في صورة إعادة الشراء في ظرف زمني ما بين سنة وستين ابتداء من تاريخ الاكتتاب.
  - 2% من قيمة التصفية في صورة إعادة الشراء في ظرف زمني ما بين سنتين وثلاث سنوات ابتداء من تاريخ الاكتتاب.
  - 1% من قيمة التصفية في صورة إعادة الشراء في ظرف زمني ما بين ثلاث سنوات وأربع سنوات ابتداء من تاريخ الاكتتاب.
- بالنسبة لكل عملية إعادة الشراء تتم بعد انقضاء أربع سنوات ابتداء من تاريخ الإكتتاب، يكون ثمن إعادة الشراء مساويا لقيمة التصفية.
- وتُضاف عمولة إعادة الشراء إلى الموجودات الصافية للصندوق.
- يعفى حاملو الحصص من دفع حق الخروج عند ما تكون عملية الشراء متبوعة باكتتاب بنفس المبلغ ونفس قيمة التصفية ونفس عدد الحصص لفائدة حامل الحصص أو لفائدة مستثمر آخر.

## 7.2 أماكن وتوقيت الاكتتاب وإعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء بشبابيك شركة " المستشارون الماليون العرب " وسيط بالبورصة بمقرها الاجتماعي الكائن بالمربع الذهبي حدائق البحيرة II – ضفاف البحيرة – 1053 تونس ولدى فرعها الكائن ب 4, نهج ابراهيم جفال-المنزه 4-1004 تونس.

ويتم قبول مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء من الاثنين إلى الجمعة من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الخامسة مساء.

تمتد فترة الاكتتاب لفترة أقصاها 3 اشهر ابتداء من تاريخ فتح عمليات الاكتتاب للعموم وبذلك لا يمكن إصدار حصص جديدة بعد إقفال الاكتتابات.

تحتفظ شركة المستشارون الماليون العرب بحق إقفال الاكتتابات قبل إنتهاء 3 اشهر إذا بلغت الموجودات مبلغا يعتبر معقولا. و يتم بذلك تعليق جميع عمليات الاكتتاب وإحداث حصص جديدة منذ ذلك التاريخ الذي سيكون موضوع بلاغ يقع نشره للعموم في صحيفة يومية و في النشرية الرسمية لهيئة السوق المالية.



تظل عمليات إعادة الشراء ممكنة بعد غلق الاكتتاب من الاثنين إلى الجمعة حسب الأوقات التالية:

- خلال فترة العمل بنظام الحصّتين : من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الخامسة مساء
- خلال فترة العمل بنظام الحصّة الواحدة وفي شهر رمضان : من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثانية بعد الزوال  
تتم عمليات إعادة الشراء على النحو التالي :
  - من الاثنين إلى الخميس : على أساس قيمة تصفية غير معروفة التي يتم احتسابها يوم الخميس.
  - الجمعة: على أساس قيمة تصفية معروفة التي يتم احتسابها قبل يوم واحد.

## 8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

تُقدر المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف بخمس (5) سنوات.



### 3 طرق سير "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات"

#### 1.3 تاريخ افتتاح وختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي وتختتم في 31 ديسمبر. وبصفة استثنائية تشمل أول سنة مالية للصندوق المشترك للتوظيف جميع العمليات المنجزة منذ تاريخ تكوين الصندوق إلى غاية 31 ديسمبر 2017.

#### 2.3 قيمة التصفية الأصلية

خُدِّد المبلغ الأصلي للصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات ب 100 000 دينار مقسما إلى 100 حصة بقيمة أصلية تساوي 1000 دينار للحصة الواحدة تم اكتتابها وتحريرها نقدا بالكامل عند الاكتتاب.

#### 3.3 شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء

يتم تسليم مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء بشبابيك المقر الاجتماعي و فرع شركة "المستشارون الماليون العرب" وسيط بالبورصة.

إذا لم يكن للمكتب حساب، تتولى "شركة المستشارون الماليون العرب" وسيط بالبورصة فتح حسابا لفائدته عند الاكتتاب ويقع تسجيل العمليات المحتملة اللاحقة بنفس ذلك الحساب.

ولا يمكن القيام بعمليات الاكتتاب إلا خلال فترة قسوى ب 3 اشهر ابتداء من تاريخ فتح الاكتتاب للعموم و يمكن إقفالها قبل إنتهاء هذا الأجل بمجرد بلوغ قيمة للموجودات تعتبر معقولة. وبالتالي لا يمكن إصدار حصص جديدة بعد إقفال الاكتتابات.

يجب تحرير الاكتتابات بالكامل وذلك عن طريق صكوك او تحويلات بنكية مقابل تسليم المكتب وصل إيداع أموال وبطاقة اكتتاب.

تصبح عمليات إعادة الشراء ممكنة بعد إقفال عمليات الاكتتاب.

عند إعادة الشراء يمضي حامل الحصص بطاقة إعادة الشراء يحدد فيها عدد الحصص التي يرغب في إعادة شراءها و قيمة التصفية المعروفة إذا تمت عملية إعادة الشراء يوم الجمعة. و إذا ما تمت عملية إعادة الشراء خلال بقية الأسبوع يحدد حامل الحصص عدد الحصص التي يرغب في إعادة شراءها او المبلغ الذي يريد الحصول عليه.

ويقدم لهذا الغرض نسخة من بطاقة إعادة الشراء وحال تحديد قيمة التصفية وعمولة إعادة الشراء تتم الاستجابة لطلب إعادة الشراء ويتم توجيه إشعار بالتنفيذ الى حامل الحصص في أجل لا يتعدى خمسة (5) أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ تنفيذ عملية إعادة الشراء يبين عدد الحصص المعاد شراؤها و قيمة التصفية، و عند الاقتضاء مبلغ العمولات التي تم استلامها والمبلغ الصافي للمعاملة الذي سيودع في حسابه.

في حالة إلغاء مطلب إعادة شراء، قبل نشر قيمة التصفية الأسبوعية تتم العملية مقابل استلام بطاقة إعادة الشراء موضوع الإلغاء ولا يتخذ في ذلك أي إجراء بما أن حامل الحصص يبقى محتفظا بعدد الحصص التي يمتلكها.

لا تتم عمليات إعادة الشراء إلا نقدا. يُسدّد المودع لديه مبلغ الحصص التي تمت إعادة شراؤها في أجل أقصاه (3) ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ احتساب قيمة التصفية الأسبوعية.

يعفى حاملو الحصص من دفع حق الخروج عند ما تكون عملية إعادة الشراء متبوعة باكتتاب بنفس المبلغ و نفس قيمة التصفية و نفس عدد الحصص لفائدة حامل الحصص أو لفائدة مستثمر آخر.

تثبت ملكية حصص الصندوق المشترك للتوظيف بالتسجيل على قائمة يمسكها المتصرف في الصندوق. وينجز عن هذا التسجيل تسليم المعنى شهادة اسمية من طرف المتصرف تتضمن عدد الحصص المملوكة.



طبقا للفصل 24 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بمقتضى القانون عدد 83- 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001، كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة ونصوصها التطبيقية، يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء وعمليات إصدار حصص "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات" بصفة مؤقتة بعد اخذ رأي مراقب الحسابات.

ويمكن اللجوء إلى التعليق المذكور خاصة في الحالات التالية:

- ✓ ظروف غير عادية اقتضت ذلك
- ✓ إذا ما أملت مصلحة حاملي الحصص
- ✓ إذا ما انخفضت القيمة الأصلية للحصص المتداولة الى حدّ 50 000 دينار فيما يتعلّق بإعادة الشراء.
- ✓ إذا بلغت القيمة الأصلية للحصص المتداولة 50 مليون دينار فيما يتعلّق بالاكتتابات.

ويتوجّب على المتصرّف في الصندوق في كل الحالات إعلام هيئة السوق المالية دون أجل بقرار التعليق وأسبابه. كما يتوجّب عليه إعلام حاملي الحصص دون أجل من خلال بلاغ يُنشرُ بصحيفتين يوميتين واحدة منهما صادرة باللغة العربية وبالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية.

كما يجب أن يكون استئناف عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء مسبقا بإعلام هيئة السوق المالية وينشر بلاغ في ذلك وفقا لنفس الشروط المذكورة سابقا.

### 4.3 أعباء على كاهل الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل الصندوق المشترك للتوظيف عمولة المتصرف وعمولة المودع لديه والمعلوم الزاجع لهيئة السوق المالية وأجرة مراقب الحسابات، وعمولة المداولات بالبورصة والأداءات المتصلة بها، ومصاريف الوساطة والأداءات المتصلة بها، وكل المصاريف العائدة لهيئة السوق المالية وبورصة الأوراق المالية بتونس والتونسية للمقاصة أو المحددة بقانون أو أمر أو قرار.

يتم احتساب المصاريف المذكورة أعلاه يوميا ويقع طرحها من موجودات الصندوق.

ويتحمل المتصرف كل الأعباء الأخرى على غرار مصاريف الترويج والإشهار.

### 5.3 توزيع حصص الأرباح

بما أن "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات" هو صندوق لرسملة النتائج، فإنّه لن يقع توزيع المبالغ القابلة للتوزيع.

### 6.3 المعلومات الموضوعية على ذمة حاملي الحصص والعموم

يقع إعلام حاملي الحصص والعموم بنشاط الصندوق وتطوره حسب الصيغ التالية:

- ✓ تعليق قيمة التصفية كل يوم عمل بالبورصة بشبابيك المتصرّف شركة المستشارون الماليون العرب ، وسيط بالبورصة (المقرّ الاجتماعي والفرع) كما يتم نشرها يوميا بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية،
- ✓ توفير نسخ كافية من النظام الداخلي و نشرة الإصدار للعموم و القوائم المالية السنوية والتقارير السنوي لنشاط الصندوق بشبابيك المتصرّف شركة المستشارون الماليون العرب، وسيط بالبورصة (المقرّ الاجتماعي و الفرع) وتقديمها لكل مستثمر يريد الاطلاع عليها دون مقابل،
- ✓ نشر القوائم المالية السنوية بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه 3 أشهر ابتداء من تاريخ ختم السنة المالية.



- ✓ تمكين كل حامل حصص، من الحصول على كشف لحسابه عند الطلب من طرف "شركة المستشارون الماليون العرب" (المقر الاجتماعي والفرع).
- ✓ تجتمع لجنة متابعة ثلاث مرات في السنة على الأقل باستدعاء من المتصرف. هذه اللجنة المتكونة من ممثلي حاملي حصص الصندوق و المتصرف تهدف إلى إعلام مكنتبي الصندوق بالمروددية المحققة وبالأفاق المستقبلية.
- ✓ إعلام العموم و حاملي الحصص بكل حدث جديد يخص الصندوق المشترك للتوظيف و ذلك طبقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 بتاريخ 01 أبريل 2004 و المتعلق بالتغييرات الطارئة على مؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية وواجبات الإعلام المنجزة عنها.

## 4 معلومات متعلقة بالمتصرف و الموعد لديه والموزع

### 1.4 طريقة تنظيم التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات"

تتولى شركة المستشارون الماليون العرب الوسيط بالبورصة التصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات" وفقا لتوجيهات التوظيف المحددة للصندوق. وقد تم ضبط سياسة الاستثمار من قبل مجلس إدارة شركة المستشارون الماليون العرب الذي عين بدوره لجنة للتصرف متكونة من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيد فريد علي بن ابراهيم : المدير العام لشركة المستشارون الماليون العرب ،
- السيد حمزة كناني: مستشار بشركة المستشارون الماليون العرب
- السيدة ريم عوادي جعيدان: رئيس قسم التصرف الجماعي بشركة المستشارون الماليون العرب
- السيد مهدي ضيف الله : رئيس قسم الدراسات و البحوث بشركة المستشارون الماليون العرب
- السيد أحمد بن محمد : متصرف في الصندوق بشركة المستشارون الماليون العرب
- السيد بوبكر رقيق : محلل مالي بشركة المستشارون الماليون العرب

تدوم صلاحية هذه اللجنة خمس سنوات ولا يتقاضى الأعضاء المذكورين أية عمولة.

ويقع إعلام كل من هيئة السوق المالية و الموعد لديه مسبقا بكل تغيير يطرأ على تركيبة هذه اللجنة.

تجتمع لجنة التصرف مرة واحدة في الشهر وتتولى :

- ضبط استراتيجية التصرف في محفظة الصندوق وفقا لسياسة الاستثمار التي أقرها مجلس إدارة شركة المستشارون الماليون العرب،
- متابعة تنفيذ هاته الاستراتيجية،
- إعلام مجلس إدارة شركة المستشارون الماليون العرب بأي اقتراح متعلق بسياسة الاستثمار الخاصة بالصندوق.

### 2.4 تقديم طرق التصرف

تتمثل مهمة "شركة المستشارون الماليون العرب" المتصرف في الصندوق على وجه الخصوص في :

- القيام بكل المهام المتعلقة بالتصرف المالي، والتجاري والإداري والمحاسبي وفقا للقوانين والتراتب الجاري بها العمل.
- وضع جميع الوسائل البشرية والمادية على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف للتصرف المحكم في محفظة سندات مع السعي إلى رصد أفضل الفرص للتوظيف أو اقتناء أو التقويت في السندات.
- إبلاغ كل من هيئة السوق المالية و العموم بقيمة التصفية لحصص الصندوق المشترك للتوظيف.

- وضع على ذمة حاملي الحصص في الأجل القانونية عقب اختتام السنة المالية للصندوق القوائم المالية المختومة مصحوبة بتقرير مراقب الحسابات وتقرير نشاط الصندوق.
  - مسك دفتر حاملي الحصص،
  - توفير جميع المعلومات والوثائق المطلوبة من قبل المودع لديه حتى يتمكن من القيام بمهمة التدقيق والمراقبة.
- يعمل المتصرف في الصندوق في كل الأحوال لحساب حاملي الحصص ويمكنه وحده ممارسة حقوق التصويت المرتبطة بالسندات التي يملكها الصندوق.
- ولا يجوز للمتصرف في أية حال الاقتراض لحساب الصندوق.

### 3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يضع المتصرف على ذمة الصندوق المشترك للتوظيف في الأوراق المالية كافة الموارد البشرية و المادية اللازمة لتنفيذ كل العمليات الضرورية للتصرف وخاصة :

- توفير أعوان لديهم الكفاءة اللازمة
- توفير وسائل تقنية كافية
- توفير تنظيم داخلي ملائم

### 4.4 طرق تأجير المتصرف

تتقاضى "شركة المستشارون الماليون العرب" لقاء خدمات التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات" عمولة تصرف سنوية تقدر ب 1,5% من الموجودات الصافية دون احتساب الأداءات، تُحتسب يوميا وتُخصم من قيمة التصفية للصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات.

ويتم صرف هاته العمولة فعليا لفائدة المتصرف كل 3 أشهر عند حلول الأجل. وتشمل عمولة التصرف كل المصاريف المتعلقة بترويج و توزيع الصندوق.

وعلاوة على عمولة التصرف، تمنح عمولة المردودية الممتازة لفائدة المتصرف اثر نهاية السنة الخامسة إذا حقق "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات" مردودية على مدى خمس سنوات تفوق 33,82%، أي بنسبة مردودية سنوية 6% مرسلة على مدى خمس سنوات.

وتبلغ هذه العمولة المحتسبة نسبة 15% (دون اعتبار الأداءات) و تحتسب من الفارق بين نسبة المردودية المحققة على مدة خمس سنوات و نسبة المردودية الدنيا التي تبلغ 33,82% .

يقع احتساب هذه العمولة كل يوم وتُخصم من قيمة التصفية "للصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات" وعند كل احتساب لقيمة التصفية، يؤخذ بعين الاعتبار المنحرات أو عند الاقتضاء استرجاع المنحرات في صورة تسجيل مردودية اقل من نسبة المردودية المرجوة. وقد حُدد تاريخ ضبط عمولة المردودية الممتازة بقيمة التصفية الأخيرة عند حلول أجل الصندوق.

وتتم تسويتها الفعلية لفائدة المتصرف عند حلول أجل الصندوق.

## 5.4 تقديم الإتفاقية المبرمة بين المتصرف والمودع لديه

عُين البنك العربي لتونس المودع لديه موجودات الصندوق المشترك للتوظيف وذلك بموجب اتفاقية إيداع مبرمة بينه وبين البنك العربي لتونس و "شركة المستشارون الماليون العرب " الوسيط بالبورصة المتصرف في "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات"

و بصفته المودع لديه لسندات و أموال الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات، يضطلع البنك العربي لتونس بالمهام التالية:

- مسك حساب سندات "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات " وكذلك إدارة القيم المودعة لديه والمحافظة عليها،
- مسك الحساب الجاري للصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات .
- المحافظة على موجودات الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات.
- التثبت من مدى تطابق السيولة الموجودة بالصندوق والسندات المسجلة بحسابات حاملي الحصص،
- مراقبة الممتلكات الموجودة عن طريق اجراء فحص شامل للسندات الممتلكة في محفظة "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات " بمساعدة الوثائق التي تثبت ذلك،
- القيام بجرد للسندات و تسجيلها في الحساب الجاري أو حساب السندات ل"الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات "،
- الاطلاع على القوائم الحسابية ل"الصندوق المشترك للتوظيف " كلما اقتضى الأمر ذلك،
- إعادة الموجودات التي عهدت له تبعا لتعليمات المتصرف،
- إعلام شركة المستشارون الماليون العرب في أقرب الأجل:
- o بالعمليات المتعلقة بالسندات المحفوظة لحساب "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات "
- o بكل العمليات المنفذة المتعلقة بالسندات والأموال،
- o بكل تغيير يطرؤ على السندات في صورة علمها بذلك،
- كشف دوري لمحفظة السندات وللحساب الجاري للصندوق،
- المحافظة على مداخل الاككتابات وتسديد مبالغ عمليات إعادة الشراء،
- قبض المرائب المتعلقة بسندات "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات "،
- مراقبة تطابق قرارات المتصرف مع التزامات القانونية والنظام الداخلي وسياسة التصرف المقررة لفائدة الصندوق المشترك للتوظيف،
- مراقبة شروط تصفية وبصفة خاصة طرق توزيع الموجودات ومدى تطابقها مع النظام الداخلي "للصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات "



**6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء**

لا يمكن إجراء الاكتتاب إلا خلال فترة قصوى ب 3 اشهر انطلاقا من تاريخ فتح الاكتتاب للعموم و يمكن إقفالها قبل انتهاء الفترة المحددة إذا ما بلغت الموجودات مبلغا يعتبر معقولا. يتم تعليق كل عملية الاكتتاب وإحداث الحصص انطلاقا من هذا التاريخ الذي سيكون موضوع بلاغ يقع نشره في صحيفة يومية و بالنشرية الرسمية لهيئة السوق المالية. تصبح عمليات إعادة الشراء ممكنة بعد إقفال عمليات الاكتتاب.

**7.4 طرق التسجيل في الحساب**

ينجر عن عملية الاكتتاب الأولى فتح حساب باسم المكتتب لدى "شركة المستشارون الماليون العرب ". ويسجل مباشرة في هذا الحساب الجديد عدد الحصص المكتتبه. كل عملية اكتتاب وإعادة شراء لاحقة محتملة يجب أن تُسجل في نفس الحساب.

**8.4 آجال الدفع**

يتم تسديد ثمن الحصص المعاد شراؤها في أجل أقصاه (3) ثلاثة أيام عمل بالبورصة ابتداء من تاريخ احتساب قيمة التصفية الأسبوعية.

**9.4 طرق تأجير المؤسسة المودع لديها**

مقابل خدمات الإيداع لسندات و أصول "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات " يتقاضى البنك العربي لتونس عمولة سنوية تساوي 0,15% من الموجودات الصافية (دون احتساب الأداءات).

ويتحمل الصندوق هاته العمولة التي تُحسب يوميا وتُدفع لفائدة المودع لديه سنويا عند حلول الأجل ذلك في غضون 15 يوما بعد نهاية كل سنة مالية.

يتحمل الصندوق هذه العمولة.

**10.4 الموزع: المؤسسة المكلفة بتلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء**

تقوم "شركة المستشارون الماليون العرب وسيط بالبورصة بتوزيع حصص "الصندوق المشترك للتوظيف مؤسسات " وذلك بمقرها الاجتماعي (المربع الذهبي- حدائق البحيرة II – ضفاف البحيرة – 1053 تونس). وبفرعها (4, نهج ابراهيم جفال- المنزه 4 -1004 تونس). ولا تتقاضى مقابل ذلك أية عمولة.

## 5 المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

## 1.5 المسؤولون عن النشرة

السيد فريد علي بن ابراهيم  
السيد محمد فريد بن تنفوس

مدير عام شركة المستشارون الماليون العرب  
مدير عام البنك العربي لتونس

## 2.5 شهادة الأشخاص الذين يتحملون مسؤولية النشرة

"حسب علمنا فإن المعلومات الواردة بهذه النشرة مطابقة للواقع (الترتيب الجاري بها العمل و النظام الداخلي للصندوق) وتتضمن كل المعلومات اللازمة للمستثمرين لبناء حكمهم حول خصائص الصندوق والمتصرف والمودع لديه وموزع حصصه وخصائصه المالية وطرق سيره وكذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة. وهي لا تتضمن سهوا من شأنه أن يغير أبعادها".

السيد محمد فريد بن تنفوس  
مدير عام البنك العربي لتونس



السيد فريد علي بن ابراهيم  
مدير عام شركة المستشارون الماليون العرب



## 3.5 المسؤول عن مراقبة الحسابات

السيد محمود الزحاف عضو بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس.

**العنوان** : نهج بحيرة توبا- ضفاف البحيرة - 1053 تونس

**الهاتف** : 71 962 514:

**الفاكس** : 71 962 595:

**البريد الإلكتروني** : [mahmoud.zahaf@zahaf.fin.tn](mailto:mahmoud.zahaf@zahaf.fin.tn)

**المدة النيابية** : السنوات المالية 2017 إلى 2019

## 4.5 شهادة مراقب الحسابات

"لقد قمنا بالتثبت من المعلومات المالية والمعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة وذلك بإنجاز العناية المهنية التي نعتبرها لازمة حسب معايير المهنة. وليست لدينا ملاحظات حول صدق وصحة المعلومات المالية والمحاسبية المقدمة".

  
 محمود الزحاف  
 خبير محاسب  
 EXPERT  
 COMPTABLE  
 MAHMOUD ZAHAF

## 5.5 المسؤول عن الإعلام

السيد فريد علي بن ابراهيم  
 المدير العام لشركة المستشارون الماليون العرب  
 العنوان: المربع الذهبي حدائق البحيرة II – ضفاف البحيرة – 1053 تونس  
 الهاتف: 70 020 263  
 الفاكس: 70 020 279  
 البريد الإلكتروني: [benbrahim.ferid@afc.fin.tn](mailto:benbrahim.ferid@afc.fin.tn)

تم نشر النشرة القانونية بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية تحت عدد 43 بتاريخ 11 أبريل 2017

  
 هيئة السوق المالية  
 تاجرة مدد 17 بتاريخ 1.2.2017  
 مخصصة لأحكام الفصل 1 من القانون عدد 117 لسنة 1994 الموزع في 14 نوفمبر 1994  
 رئيس هيئة السوق المالية  
 الإمضاء صالح الصايل

  
 هيئة السوق المالية  
 تونس  
 TUNIS  
 Conseil du Marché Financier